

تاج العروس من جواهر القاموس

الْحِنْدُطِيُّ الْمِرِّيحُ يُمْ ... نَجُّ بِالْعَطِيمَةِ وَالرَّغَائِبُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ :
 الْحِنْدُطِيُّ الْمُذْتَفِّجُ وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ الْبَيْتَ فَتَأَمَّلْ وَالْحَانِطُ
 صَاحِبُهَا أَوِ الْكَثِيرُ الْحِنْدُطَاةِ وَعَلَى الْأَخِيرِ اقْتَصَرَ الصَّاعِقَانِيُّ . وَعَنْ ابْنِ
 عَبَّادٍ : الْحَانِطُ : ثَمَرُ الْغَضَى . وَقَالَ شَمِرٌ : الْحَانِطُ وَالْوَارِسُ وَاحِدٌ
 وَأَنْشَدَ :

" تَبَدَّلْنَا بَعْدَ الرَّقْصِ فِي حَانِطِ الْغَضَا بَانًا وَغُلَانًا بِهِ يَنْدِيَتْ
 السِّدْرُ وَأَحْمَرُ حَانِطُ : قَائِي كَمَا يُقَالُ : أَسْوَدُ حَالِكٌ . نَقَلَهُ ابْنُ
 فَارِسٍ قَالَ : وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَيَّ أَنْ الْحِنْدُطَاةَ يُقَالُ لَهَا : الْحَمْرَاءُ . قُلْتُ
 : وَقَدْ سَبَقَ فِي ح م ر . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لِحَانِطُ الصُّرَّةِ أَي عَظِيمُهَا
 كَثِيرُ الدِّرَاهِمِ يَعْنُونَ صُرَّةَ الدِّرَاهِمِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : فَلَانُ
 حَانِطُ إِلَيَّ وَمُسْتَحْنِطُ إِلَيَّ وَمُسْتَقْدِمُ إِلَيَّ وَنَابِلُ إِلَيَّ
 وَمُسْتَنْبِلُ إِلَيَّ أَي مَائِلُ عَلَيَّ مَائِلٌ عَدَاوَةٌ وَشَحْنَاءٌ . وَيُقَالُ :
 حَنْطًا يَحْنِطُ إِذَا زَفَرَ مِثْلَ نَحَطًا قَالَ الزَّفِيَانُ يَصِفُ صَائِدًا :
 " أَنْزَعَى عَلَيَّ الْمِسْحَلِ حَشْرًا مَالِطًا .

" فَأَنْفَذَ الصَّيْدَ وَجَالَ مَاخِطًا .
 " وَأَنْجَدَلَ الْمِسْحَلُ يَكْبُؤُ حَانِطًا أَرَادَ : نَاحِطًا فَقَلَابَ . وَدِ الْأَدِيمُ :
 أَحْمَرٌ فَهُوَ حَانِطٌ . وَحَنْطَ الزَّرْعَ حُنُوطًا : حَانَ حَمَادُهُ كَأَحْنَطَ وَكَذَلِكَ
 أَجَزَّ وَأَشْرَى . وَحَنْطَ الرَّمَثُ : ابْيَاضَ وَأَدْرَكَ وَخَرَجَتْ فِيهِ ثَمَرَةٌ
 غَيْرَاءُ فَبَدَا عَلَيَّ قُلَلِيهِ أَمِثَالُ قِطَاعِ الْغِرَاءِ كَحَنْطَ كَفَرِحَ وَأَحْنَطَ .
 وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَحْنَطَ الشَّجَرُ وَالْعُشْبُ وَحَنْطَ حُنُوطًا : أَدْرَكَ
 ثَمَرُهُ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : أَوْرَسَ الرَّمَثُ وَأَحْنَطَ قَالَ
 : وَمِثْلُهُ : خَضَبَ الْعَرَفُ فَجُ وَيُقَالُ لِلرَّمَثِ أَوْسَلٌ مَا يَنْتَفِطُّ لِيَخْرُجَ
 وَرَقُهُ : قَدَّ أَوْفَمَلَ إِذَا أَرَادَ قَلِيلًا قِيلَ : قَدَّ أَدْبَى إِذَا ظَهَرَتْ
 خُضْرَتُهُ قِيلَ : بَقَلَ إِذَا ابْيَاضَ وَأَدْرَكَ قِيلَ : حَنْطَ . وَقَالَ شَمِرٌ :
 يُقَالُ : أَحْنَطَ فَهُوَ حَانِطٌ وَمُحْنِطٌ . وَإِنَّهُ لِحَسَنُ الْحَانِطِ . قَالَ ابْنُ
 سَيِّدِهِ : قَالَ بَعْضُهُمْ : أَحْنَطَ الرَّمَثُ فَهُوَ حَانِطٌ عَلَيَّ غَيْرَ قِيَّاسٍ فَظَاهَرَ
 بِذَلِكَ الْقُصُورُ فِي عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ . وَالْحَنْطُوطُ وَالْحَنْطَاطُ كَصَبُورٍ وَكِتَابٍ :

كلُّ طَيْبٍ يُخْلَطُ لِلْمَيِّتِ خَاصَّةً قَالَهُ اللَّيْثُ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
لَأُكْفَانَ الْمَوْتَى وَأَجْسَامَهُمْ مِنْ ذَرِيرَةٍ أَوْ مَسْكَئٍ أَوْ عَنْدِيرٍ أَوْ كَافُورٍ وَغَيْرِهِ
مِنْ قَصَبٍ هِنْدِيٍّ أَوْ صَنْدَلٍ مَدُّ قُوقٍ مُشْتَقٌّ مِنْ حَنْطِ الرَّمَثِ إِذَا
أَحْنَطَ كَانَ لَوْنُهُ أَبْيَضَ يَضْرِبُ إِلَى الصُّفْرَةِ وَلَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ . وَشَاهِدُ
الْحِنَاطِ مَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُّ الْحِنَاطِ أَحَبُّ
إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْكَافُورُ . الْحَدِيثُ وَقَدْ حَنْطَهُ يُحْنَطُهُ هَكَذَا فِي النَّسَخِ
وَالصَّوَابُ : حَنْطَهُ بِالتَّشْدِيدِ وَأَحْنَطَهُ قَالَ رُوَيْبَةُ : .
" قَدْ مَاتَ قَبْلَ الْغَسْلِ وَالْإِحْنَاطِ .

" غَيْطًا وَأَلْقَيْنَاهُ فِي الْأَقْمَاطِ فَحَنْطًا هُوَ . وَفِي الصَّحَاحِ : وَالْحَنْطُوطُ :
ذَرِيرَةٌ وَقَدْ تَحْنَطُ بِهِنَّ الرَّجُلُ وَحَنْطُ الْمَيِّتِ تَحْنِيطًا . انْتَهَى .
وَفِي قِصَّةِ ثَمُودَ : " لَمَّا اسْتَيْقَنُوا بِالْعَذَابِ تَكَفَّفُوا بِالْأَنْطَاعِ
وَتَحْنَطُوا بِالصَّيْرِ " لئلاَّ يَجِيفُوا . وَفِي حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ : " وَقَدْ
حَسَرَ عَنْ فَخْذَيْهِ وَهُوَ يَتَحْنَطُ " أَيِ يَسْتَعْمَلُ الْحَنْطُوطَ فِي ثِيَابِهِ عِنْدَ خُرُوجِهِ
لِلْقِتَالِ كَأَنْزَعَهُ أَرَادَ بِهِ الْأَسْتِعْدَادَ لِلْمَوْتِ وَتَوَطَّيْنَا النَّفْسَ بِالصَّيْرِ
عَلَى الْقِتَالِ . وَالْحَنْطِئَةُ : الْعَرِيضَةُ الصَّخْمَةُ وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْهَمَزِ .
وَالْأَحْنَطُ : الْعَظِيمُ اللَّحِيَّةِ الْكَثُورَةُ نَقْلًا مِنَ الصَّغَانِيِّ وَأَنْزَعَهُ :
لَمْ يَخْبِ إِذْ جَاءَ سَائِلُهُ ... لَيْسَ مِبْطَانًا وَلَا أَحْنَطًا كَثُورًا